

بکوشش : محمد تقی دانش پژوه

قول الحسن بن سهل ابن الشمخ بن غالب فی الاخبار التي يخبر بها كثير من

ابن السمع ابوعلی حسن بن سهل بن سمح بن غالب از منطقیان عراق است و شارح کتاب «الطبیعة» ارسطو و درج ۴۱۸/۲ در گذشته است. از اوست «جواب الحسن بن سهل بن غالب ابن السمع عن الغایة التي ينحو الانسان نحوها بالتلسف». رساله ای که اینک می بینیم از بهترین بحثهایی است که درباره^۱ خبر متواتر شده است.

میدانیم که از خبر متواتر در منطق ارسطو بدان اشارت شده و اصولیان و متکلمان از آن گفتگو داشته اند و یکی از مبانی تاریخ اسلام بشمار است (۱). این رساله هم از جهاتی این مسأله را روشن میسازد.

نسخه^۲ آن در موزه^۳ بریتانیا Add 7473 برگهای ۳۳ پ - ۴۰ ر مورخ ۶۳۹ است (فهرست قدیم ۴۲۶ ص ۲۰۶) از استاد بزرگوار آقای مجتبی مجتبی مینوی بسی سپاسگزارم که نگارنده را به این رساله راهنمایی فرموده اند.

۱- بنگرید به : دیباچه عبدالرحمن بدوی بر کتاب الطبیعة - گفتار Sm. Stern در مجله همایونی آسیایی درباره ابن السمع - فهرست قلمهای دانشگاه ص ۳۶۳ و ۶۶۸ - نشریه

[۳۳پ] الله أستكفي ، و به أستعين ، فهو حسبي كافياً و معيناً

بسم الله الرحمن الرحيم

قَوْلُ الْحَسَنِ بْنِ سَهْلٍ ابْنِ الشَّمْخِ بْنِ غَالِبٍ
فِي الْأَخْبَارِ الَّتِي يُخْبِرُ بِهَا كَثِيرُونَ

قال : لما تردد بيني و بينك ايها الاخ العزيز وجود النظر ، اطال
الله لي و بعدى بقاءك ، من الكلام و الخوض الكثير في الاخبار التي يخبر
بها كثيرون ، و ايها يجب التصديق به لامحالة ، و ايها ليس يجب التصديق به لا
محالة ، اخترت ، أيدك الله ، ان اثبت ذلك لك ، فعملت ما اخترته من
ذلك ، توخياً لمرضاتك فيه ، و اثبت ما قدرت على اثباته في هذا المعنى ،
و لعل ذلك يسير من كثير يجب أن نتكلم به في الاخبار ، و بالله أستعين و
عليه أتوكل فهو حسبي كافياً و معيناً .

فأقول : انه قد اختلف أهل النظر في التصديق و التكذيب بالاخبار
التي يخبر بها كثرة : فقال قوم : ان كل خبر يخبر به كثيرون يجب التصديق
به لامحالة . و قاده اولاً الى هذا الرأي ، ما وجدوه من اخبار يخبر بها
كثرة ، و يعلم انها صادقة فيما يخبر به ، فيوجب ذلك التصديق بتلك
الاخبار لامحالة ، كالاخبار عن البلدان ، و بالجملة الاخبار التي لا يحسن
بذي عقل العدول عن التصديق بها .

و قال آخرون : انه ولاشئ من الاخبار التي يخبر بها كثرة يجب
التصديق به لامحالة ، و قاده اولاً الى هذا الرأي ما وجدوه من اخبار يخبر
بها كثيرون يقضى العقل بطلانها .

و قال آخرون : ان بعض الاخبار التي يخبر بها كثيرون يجب
التصديق به لامحالة .

فغرضي في القول ان ابين اي هذه الفرق الثلث مبطل ، و ايها محق .
والله الهادي الى كل حقيقة ، البادي بنفع جميع الخليقة ، [به] استعين و عليه
أتوكل ، فهو حسبي و نعم الوكيل .

فأقول : أما القول بأن كل خبر يخبر به كثير يجب التصديق به لامحالة ، فهو قول فاسد . و يتبين فساده . اما أولاً فإنه يوجب على قابله القول بتفضيل انسان ما وترذيله معاً . و ذلك أنك اذا رجعت الى امة ما ، وجدتها يخبر عن رئيس بها ، بأخبار يتضمن فضائل ينسبها اليه ، فيجب ان تقول في رئيسها هذا : « انه فاضل » ، لقوله بأن كل خبر يخبر به [كثرة] يجب التصديق به لامحالة . و اذا رجعت الى امة اخرى مخالفة لتلك الامة في فضل ذلك الرئيس ، وجدتها تخبر عن ذلك الانسان بعينه ، بأخبار يتضمن رذائل ينسبها اليه ، فيجب على هذا ان تقول في هذا الانسان : « انه رذل » لقوله بأن كل خبر يخبر به كثرة يجب التصديق به لامحالة .

فيجب على القائل بأن : « كل خبر يخبر به كثرة يجب التصديق به لامحالة » ان يقول : بتفضيل [٣٤ ر] هذا الانسان و ترذيله معاً ، وهذا محال لزم القائل بأن : كل خبر يخبر به كثرة يجب التصديق به لامحالة ، فهذا القول اذاً محال .

مثال ذلك : انك اذا رجعت الى امة اليهود و امة النصارى الموافقة في تفضيل موسى ، وان كانت اليهود يخالف النصارى في تفضيل عيسى ابن مريم ، وجدتهما ينسبان الى موسى الفضائل ما هو مستفيض انهما ينسبانها اليه . و يجب أن يعلم : أن امة النصارى اخذت القول بالفضائل و- الاعاجيب المنسوبة الى موسى ، من الكتب المعروفة عندهم بالعتيقة ، وهي التوراة وكتب الانبياء ؛ الا ان السلف الذي كان على عهد موسى ، وتنصر على عهد أصحاب عيسى ابن مريم ، كالروم و النوبة واليونانيين و الحبشة و باقى امم النصارى ، نقل الى خلفه قبل تنصره شيئاً من ذلك ؛ وانما صدق بما صدق به من ذلك ، اما صدق بقول عيسى ابن مريم ، و عيسى بن مريم أصحابه أخبروه بأن ما تتضمنه هذه الكتب هو حق ، فصدق بالامور المنسوبة الى موسى ، لان تواريخ الروم و النوبة واليونانيين و الحبشة و باقى امم النصارى تضمنت

ذکر شیء من أخبار موسى أو الاعاجيب المنسوبة اليه. فيلرجع الى كلامنا من حيث فارقناه .

و نقول : و اذا رجعت الى امتى المجوس و الصابة، وجدتهما تنسبان الى موسى ما هو مستفيض انهما تنسبانهما اليه ، حتى انهما تخبران : بأن تواريخهما يتضمن أن فرعون ، هذا الذى كان موسى على عهده بمصر ، بقى بمصر منذ هرب موسى الى البر المعروف بالتيه سبع سنين وكسر . فتقول هاتان الامتان : بان المخبرين عن موسى بالفضائل يقولون : ان موسى قال : ان فرعون هذا و جنده غرقوا فى البحر ، عند أخذ موسى بنى اسرائيل و اخراجه اياهم الى التيه . فقالت امنا المجوس و الصابة : ان موسى هذا قد تزيد فى خبره هذا ، الى غير ذلك من الرذائل ينسبونها الى موسى مما يزعمون ان تواريخهم تتضمنها .

فقد لزم القائل : « أن كل خبر يخبر به كثرة يجب التصديق به » القول بتفضيل موسى و ترذيله معاً .

وكذلك نجد امم النصارى تخبر عن عيسى ابن مريم اخباراً تتضمن فضائله ينسبها اليه، و نجد امم المجوس و الصابة و اليهود تنسب اليه من الرذائل ما هو مستفيض انها تنسبها اليه. أولها ما يقال بحسن اللفظ : انه لا يعرف له اب و لذلك نسب الى امه . و ما يقول اليهود خاصة : من انه لما كبر غل من بيت المقدس اسماً من اسماء الله جل و عز ، و شق فخذه و خباه فيه ، قالوا و كان يظهر به اعاجيب . قالت اليهود : و اننا لظننا فى التمكن منه فنجسناه ، قالوا : فطار ذلك الاسم منه . فلم يظهر منه بعد ذلك شيئاً من الاعاجيب البتة ، قالوا : فحينئذ تمكنا منه فأخذناه و صلناه (٣٤ پ) و فتلناه .

فيجب على هذا الانسان ، القول بتفضيل عيسى ابن مريم لان كثرة يخبر عنه بفضائل كثيرة ، و يجب عليه ايضا القول بترذيله لان كثرة تخبر عنه عنه برذائل كثيرة . فقد لزم القائل : « أن كل خبر يخبر به كثرة يجب التصديق به لامحالة » القول بتفضيل عيسى ابن مريم و القول بترذيله معاً .

وأما ثانياً فانك اذا سألت امتي المجوس والصابة، قايلا لهما : هل يتضمن تواريخهما ذكر شئٍ من الاعاجيب المنسوبة الى موسى ، فانها كانت عنه بارض مصر و غيرها . اجا بوك على الانفراد و على الاجماع : ان تواريخها لاتتضمن ذكرى شئٍ منها البته .

فيقول قاييل : انه ان جاز من امتي المجوس و الصابة ، و هما امتان مختلفتان لم يجمع لكلمتهم قط رئيس واحد ، أن يتواطوا على كتمان هذه الامور العظام المنسوبة الى موسى ، وقد كان لها أصل ؛ فالاولى والاحرى ان يجوز من القوم الذين قدر أسهم رئيس واحد و جمع كلمتهم ، ان يتواطوا على الاخبار بامور لأصل لها . الا أنه قد جاز من امتي المجوس والصابة ، و هما امتان مختلفتان لم يجمع كلمتهم قط رئيس واحد ، ان يتواطوا على كتمان هذه الامور العظام المنسوبة الى موسى ، وقد كان لها أصل ؛ فواجب اذاً ان يكون الاولى والاحرى ان يجوز من القوم الذين قدر أسهم رئيس واحد و جمع كلمتهم ، أن يتواطوا على الاخبار بامور لا اصل لها .

وظاهر أن هذا يوجب الشك في خبر الكثرة الناقلة لاخبار موسى ، و قد لزم القاييل ان كل خبر يخبر به كثرة يجب التصديق به لامحالة ؛ و والتصديق بخبر يخبر به كثرة قد ظهر من امره انه يجب التشكك فيه ؛ فخيرنا يخبر به كثرة يجب التشكك فيه بحسب هذا البيان ، و يجب التصديق به لامحالة بحسب الرأي نفسه ؛ فواجب اذاً : التشكك في هذا الخبر ، والتصديق به لامحالة معاً ، و هذا محال لزم القول بأن كل خبر [يخبر] به كثرة يجب التصديق به لامحالة .

و أما ثالثاً فانك تجد أخباراً تروىها امم كثيرة يوجب العقل بديهته بطلانها ، كالقول : بأن فلاناً سرق اسماً من أسماء الله عز وجل ، و شق فخذة و خبأه فيه ، و أن الاسم طار من فخذة لمانجس ، و ما جانس هذا من الاخبار التي يردها العقل بديهته . فيجب على القاييل : « ان كل خبر يخبر به كثرة

يجب التصديق به لامحالة ، أن يصدق بهذه الاخبار ، مع أن العقل يبديهه
يوجب بطلانها . وهذا أيضاً محال لازم للقول بأن كل خبر يخبر به كثرة يجب
التصديق به لامحالة ، فهذا القول إذاً محال . وظاهر أنه اذا كان أحداً [جزءاً]
نقيض مامحالا ، فيجب ضرورة أن يكون الجزء الاخر منها حقاً لامحالة .
فيجب اذاً ضرورة أن نصدق القول بأن : ليس كل خبر يخبر به كثرة يجب
التصديق به لامحالة .

و أما رابعاً فغلط القايل [٣٥ د] بهذا القول ، وهو « ان كل
خبر يخبر به كثير يجب التصديق به لامحالة » ، ظاهر . و ذلك انه من قبل
أنه و جد أخبار ما يخبر بها كثير يجب أن يصدق بها لامحالة ، حكم على
كل خبر يخبر به كثرة [يجب ان يصدق بها] لامحالة ، فنقل الحكم من
جزء الى كل ؛ كمن يجد انساناً أبيض ، فيحكم بأن كل انسان أبيض . و
غلط هذا ظاهر ، كذلك يكون غلط من وجد أخباراً ما يخبر بها كثرة يجب
أن يصدق بها لامحالة ؛ فحكم : « أن كل خبر يخبر به كثرة [انه يجب
ان يصدق بها] لامحالة » ظاهر أيضاً .

فأما القول بأنه : « ولاشئ من الاخبار التي يخبر بها كثرة يجب أن
يصدق به » ، فهو قول يوجب على قايله : أن لا يصدق بأن في العالم صقاً يقال
له الصين ، لاو لأنه قد كان في العالم ملكا يقال له الاسكندر ، الى غير ذلك
من التكذيب بأخبار مستفيضة ، لا يحسن بذى عقل عارف باستفاضة على
الوجه الذي هي به مستفيضة ، التكذيب بها ، بل يجب البدار الى التصديق
بها .

واذا بطل السبب الكلى القايل : « ولاشئ من الاخبار التي يخبر
بها كثرة يجب التصديق به » ، فيجب أن يثبت نقيضه . و نقيضه هو أن
بعض الاخبار التي يخبر بها كثرة يجب أن يصدق به »

و غلط القايل بأنه : « ولاشئ من الاخبار التي يخبر كثرة يجب
التصديق به » ظاهراً ؛ و ذلك أنه وجد بخبر ما يخبر به كثرة كذباً ، فحكم على

كل خبر يخبر به كثرة انه كاذب ، فنقل ايضاً هذا الحكم من جزء الى كل .
فنقول الان : انه قد استقر الامر على صدق السبب الجزوى القابل
انه : « ليس كل خبر يخبر به كثرة يجب التصديق به لامحالة » ، لكذب
الايجاب الكلي القابل : « ان كل خبر يخبر به كثرة يجب التصديق به لامحالة » .
و استقر الامر ايضاً على صدق الايجاب الجزوى القابل : « ان بعض الاخبار
التي يخبر بها كثرة يجب التصديق به » ، لكذب السلب الكلي القابل انه :
« ولاشئ من الاخبار التي يخبر بها كثرة يجب التصديق به » . و اذا كان هذا
هكذا ، فظاهر اننا نحتاج الى تدبير ، حتى يتضح بذلك أى صنف من أصناف
الخبر الذى يخبر به كثرة يجب التصديق به لامحالة وأى صنف من أصنافه
ليس يجب التصديق به لامحالة .

فأقول : ان الخبر الذى يخبر به كثرة ينقسم بحسب ما هو مستفيض
شايع و غير ما هو مستفيض شايع ، الى ما هو مستفيض عند امم كثيرة ، يعلم
من حالها فى الاخبار به أنه لا تثبت به على القصد الاول شيئاً تروم اثباته به ،
ولا يبطل به ايضاً على القصد الاول شيئاً تروم ابطاله به ، وانما يعرض ان يثبت
به شئ أو يبطل به شئ . و هذا الخبر يجب على كل عاقل عالم بأن : هذا (١)
الخبر هذا حكمه ان يصدق به .

و أما ان لا يكون مستفيضاً عند امم كثيرة ، بل عند امه واحدة أو
امتين ، تثبت به على القصد الاول شيئاً تروم اثباته به ، أو تبطل به على القصد
الاول شيئاً تروم ابطاله به ، لانه يعرض من الاخبار به اثبات [٣٥ ب] شئ
أو ابطاله . و هذا يجب على كل عاقل عالم بأن : هذا الخبر هذا حكمه ان
يتوقف عن التصديق به ، لانه لا يؤمن أن يكون قد حمل هذه الامه أو الامتين
أسارها (؟) لاثبات ما تريد اثباته أو ابطال ما تريد ابطاله ، على افتعال ذلك الخبر
والتشاعر بانه يثبت شيئاً تروم اثباته به أو ابطال شئ تروم ابطاله ، فاخبرت به
من غير أن يكون قد كان الامر على ما أخبرت به .

فان قال قایل : انه اذا كانت الامة أو الامتان كثرة لايجوز عليها التواطؤ ، فيجب التصديق بخبرها شيئاً ان يقصد به شيئاً تروم اثباته أو ان يبطل به شيئاً تروم ابطاله به .

فنقول : أما أولاً ، فانه ليس السبب الموجب للتصديق بالخبر ، هو أنه يخبر به كثرة لايجوز عليها التواطؤ ؛ بل السبب الموجب للتصديق للخبر ، هو أن المخبر به ، واحداً كان أو كثيراً ، يجب ان لايتهم أو أن لايتهموا بالتزديد فيما يخبر أو يخبروا به . ألا ترى : انا قد نصدق الواحد فيما يخبرنا به ، اذا كان بحيث لايتهم بالافتعال فيما يخبر به ، كواحد من الانبياء عليهم السلام . فقد ظهر بهذا الكلام : أن السبب الموجب لان يصدق بالخبر هو أن المخبر به ، واحداً كان أو كثيراً ، هو أنه لايتهم أو لايتهموا فيما يخبر و يخبر و ا به بالتزديده .

و أما ثانياً ، فانه وان كانت هذه الكثرة ، قد قيل فيها : انه لايجوز عليها التواطؤ ، و سلم هذا ؛ فقد يجوز أن يكون ذلك الخبر الذي يخبر به هذه الكثرة ، نشافيهما على طريق الشاعر ، وهذا يكون أن يكون هذا ابتداء بهذا الخبر واحداً من الامة ، وشعر الباقون بأن هذا الخبر يسند شيئاً يريدون اثباته ، أو يبطل شيئاً يريدون ابطاله به ، فيخبرون بذلك الخبر . وهذا يدخل في صنف آخر من اصناف الاخبار ، و هو الذي يكون في الاصل ضعيفاً و و يقوى ، و هذا سنذكره عن قرب .

فقد ظهر كل من واحد من هاذين الوجهين : بطلان القول بأنه : اذا كانت الامة أو الامتان كثرة لايجوز عليها التواطؤ ، وأخبرت بخبرها ؛ فيجب التصديق بخبرها . بل يجوز التصديق بخبرها ، اذا ابرئت من جميع أسباب التهمة فيما تخبر به . فأما ان وجد فيها ، و لوسبب واحد من أسباب التهمة فيما تخبر به ، فواجب أن لا تصدق فيما تخبر به .

و أحد أسباب التهمة فيما تخبر به الكثرة ، و هو التعصب لمن تخبر

عنه ، أو التعصب على من تخبر عنه . فقد ظهر بهذا الكلام : أنه متى كان المخبرون مع كثرتهم متعصبين لمن يخبرون عنه ، أو متعصبين عليه ، أو يتهمون بذينك ، فواجب أن يتهمون فيما يخبرون به . ولذلك لا يجب التصديق بخبرهم . اللهم الآن يوجب دليل عقلي يدل على صحة خبرهم .
و ينقسم الخبر الذي يخبر به الكثرة ايضاً ، بحسب قوة أصله و ضعف أصله ، الى ما هو في الاصل قوى ، بأن يخبر به كثرة لا يوجد فيها ولا سبب واحد من أسباب التهم بالترديد والافتعال فيما يخبره ، وهذا [٣٦ر] أما ان يبقى على قوته ، و هذا يجب على كل عاقل بأن هذا الخبر هذا حكمه ، يصدق به .

و أما أن لا يبقى على قوته و لا ضعف . و هذا اما ان يعلم انه قد كان في الاصل قويا و ضعف ، و هذا يجب ايضاً التصديق به .
و اما ان لا يعلم انه قد كان في الاصل قويا و ضعف ، و هذا اما ان يوجد دليل عقلي يدل على صحته . فان وجد دليل عقلي يدل على صحة هذا الخبر ، فواجب على واجد ذلك الدليل التصديق بذلك الخبر .
و ان لم يوجد دليل عقلي يدل على صحته ، فواجب التوقف عن التصديق به .

و اما ان يكون الخبر في الاصل قويا ضعيفاً ، بان يخبر به قوم يوجد فيهم سبب او اكثر من سبب يجوز مع ذلك ان يتهموا فيما يخبرون به الافتعال ، وهذا اما ان يبقى على ضعفه ، و هذا يجب ان لا يصدق به ، الا ان يوجد دليل عقلي يدل على صحته . و اما أن لا يبقى على ضعفه ، بل يقوى وينتشر و يصير في كثرة متباعد الاقطار و الاوطان ، و هذا اما ان يعلم انه قد كان في الاصل ضعيفاً و قوى ، و هذا يجب ان لا يصدق به ، ولا يفتقر بانتشار فرعه ، بل يجب ان يرد الى اصله . فكما انه في الاصل يجب ان لا يصدق به . فكذلك يجب ان يكون فرعه ، اللهم الا ان يوجد دليل عقلي يدل على صحته ، فحينئذ يجب التصديق به .

و اما ان لا يعلم انه قد كان في الاصل ضعيفا و قوى ، و هذا فظاهر من امره انه يجب ان يتوقف عن التصديق به . فان وجد دليل عقلي يدل على صحته ، فحينئذ يجب على واجد ذلك الدليل العقلي التصديق به . وان لم يوجد دليل عقلي يدل على صحته ، فيجب التوقف عن التصديق به .

و يجب ان تعلم : ان كل واحد من الاخبار التي هي في الاصل قوية و تضعف ، قد يجوز ان تخرج من الضعف و تعود الى القوة . فان علم من حال هذه الاخبار انها قد كانت في الاصل قوية ؛ فواجب ان يصدق بها بقيت على قوتها ، او خرجت من القوة الى الضعف ، او عادت خارجة من الضعف الى القوة . فانه ظاهر من امرها : انه كيف تصرفت احوالها فسي الخروج من القوة الى الضعف ، او الرجوع من الضعف الى القوة ، فواجب ان يصدق بها . هذا مع العلم بانها قد كانت في الاصل قوية . وان لم يعلم حالها في الاصل ، و وجدت ضعيفة او قوية ؛ فواجب ان يتوقف عن التصديق بها . فان وجد دليل عقلي يدل على صحتها ، صدق بها ؛ والا ، توقف عن التصديق بها .

وكذى يجرى امر الاخبار التي تكون في الاصل ضعيفة و تقوى ، في انه قد يجوز ان تخرج من القوة الى الضعف و تعود الى القوة . فان علم من هذه الاخبار : انها قد كانت في الاصل ضعيفة و قويت ، فواجب الا يصدق بها . [٣٦ پ] و اخرى من ذلك كثيرا ان عادت خارجة من القوة الى الضعف . فان امر هذه كيف تصرفت احوالها في التنقل من الضعف الى القوة و من القوة الى الضعف مع العلم بانها قد كانت في الاصل ضعيفة ، موقوف على التصديق بها على ان يوجد دليل عقلي يدل على صحتها . فان وجد ؛ والا ، فظاهر من امرها : انه يجب التوقف على التصديق بها .

وكذلك يجرى امر الاخبار المستفيضة عند امام كثيرة ، يعلم من حالها في الاخبار بها : انها لا تثبت بها شيئاً يروم اثباته بها على القصد الاول ، ولا تبطل بها على القصد الاول شيئاً يروم ابطاله بها . و قسمتها و هو ان

لا يكون مستفيضة عند امم كثيرة ، قديجوز ان ينتقل من الاستفاضة الى استفاضة ،
و من الاستفاضة الى استفاضة . و هذا يجب ايضا ان يرد الى اصولها
و يتدبر امرها بحسب ما قيل في الاخبار التي هي في الاصل قوية . و قسيمتها وهي
التي هي في الاصل ضعيفة .

و ظاهر من هذا الكلام : ان من وجد خبراً مستفيضا عند امم كثيرة
لا يقصد بالاخبار هو اثبات شئ يروم اثباته على القصد الاول و لا يبطل بالا-
خبار به شيئاً يروم ابطاله به على القصد الاول ايضا ، فواجب عليه التصديق
به لامحالة .

فان وجد خبراً مستفيضا عند امم كثيرة لا يوجد فيها ولا سبب واحد
من اسباب التهم فيما يخبر به ، و بقي على قوته ، او خرج من القوة الى الضعف ،
او رجع من الضعف الى القوة ؛ فواجب عليه التصديق به ، من غير حاجة
الى طلب دليل عقلي يدل على صحته ، هذا مع علمه بانه في الاصل قوى .
و اما ما كان من الاخبار قويا و ضعفا ، ولم يعلم حال اصله ولا
حاله بالجملة ، و هذا يكون بان لا يعلم حال المخبرين به : هل يوجد فيهم
سبب او اكثر من سبب من الاسباب التي يجوز معه او معها بان يتهموا فيما
يخبرون به ؛ فواجب الا يصدق به الا بعد وجود دليل عقلي يدل على صحته .
وهذه قسمة ينحصر فيها ما قيل في الاخبار ،

في الاخبار التي يخبر بها كثرة :

[٣٧ ر]

هذا الخبر

و اما ان لا يكون	اما ان يكون
شايحاً ذايحاً عند امم كثيرة	شايحاً ذايحاً عند
بل عند امم واحدة او	امم كثيرة ، يعلم من
او امتين ، ثبت به على	حالتها في الاخبار
القصد الاول شيئاً تروم	به : انها لا ثبت به

شیئاً تروم اثباته
به علی القصد الاول ،
ولا يبطل به علی
القصد الاول شیئاً
تروم ابطاله به . و هذا
ظاهر من أمره انه يجب
علی كل عاقل
عالم ، بان هذا
الخبر هذا حكمه ، ان
يصدق به .

اثباته به ، او تبطل به علی
القصد الاول شیئاً تروم
ابطاله به . وهذا يجب
علی كل عاقل عالم بان
هذا الخبر هذا حكمه ، ان
يتوقف عن التصديق
به ، ولذلك يجب ان
لا يحتج به فی اثبات شیء
ولا فی ابطاله ؛ اللهم
الا ان يوجد دلیل عقلي
يدل علی صحته ، فحينئذ
يجب التصديق به ،
والاحتجاج به .

فهذه قسمة الخبر ، بحسب ما هو شایع ذایع و غیر شایع
ذایع . و قد ينقسم الخبر الذي يخبر به كثرة علی نحو
آخر و هو بحسب قوة اصله و ضعفه هكذا :
والصورة علی ما ظاهر الورقة [٣٧ پ]

فهذه هي قسمة الخبر الذي يخبر به كثرة بحسب قوة اصله وضعف اصله . وهذا لما كان من الاخبار يتضمن اخباراً بشئ يجوز العقول ، فاما ما كان من الاخبار يتضمن اخباراً بشئ هو ظاهر الامتناع ، فالعقول السليمة تردده بنفس فطرها .

وقد ظهر مما قيل ان ثلثة اقسام من اقسام الخبر الذي يخبر به كثرة يجب التصديق بكل واحد منها من غير حاجة الى دليل عقلي يدل على صحته (١) . احدها ما كان مستفيضاً عند امم كثيرة يعلم من حالها في الاخبار به انها ليست به على القصد الاول شيئاً يروم ان يثبت به ، ولا يبطل به على القصد الاول شيئاً يروم ابطاله به ، وانما يكون كل واحد من هاذين في هذا الصنف من اصناف الاخبار على القصد الثاني و بطريق العرض . اعنى ان يعرض من ذلك ان يثبت به شئ او اشياء او يبطل به شئ او اشياء .

وانما زدنا على قولنا : يخبر به امم كثيرة هي الزيادة ، وهي قولنا نعلم من حالها في الاخبار به انها لا يثبت به شيئاً او اشياء على القصد الاول ، ولا نروم ان نبطل به شيئاً او اشياء : للفرق بين هذه الكثرة وبين اخبار تخبرها كثرة يثبت بها على القصد الاول ما نريد ابطاله ، فان هذه يجب ان يتهم فيما يخبر به ، لانه يومن ان يحملها اثار اثبات ما يريد اثباته او ابطال ما يريد ابطاله على التزيد فيما يخبر . فلذلك زدنا هذه الزيادة .

واخر منها ما كان في الاصل قويا وضعف ، وعلم انه قد كان في الاصل قويا . وقد ينقسم الخبر ايضا بحسب قسمة الامور : اذ كان خبراً عن الامور ، و اذا رجعنا الى الامور علمنا ان منها ما هو ضروري الوجود في نفس ذاته ، ومنها ما هو ممتنع الوجود ، حتى انه لا يمكن ان يوجد البتة ، و منها ما هو ممكن الوجود .

اما ما هو ضروري الوجود في نفس ذاته فالامور انفسها تقرر في عقولنا وجوب وجوده على ما هو عليه . فاذا ورد خبر بان هذا الشئ الضروري

الوجود فی نفس ذاته يتضمن انه ليس بموجود علی ما هو علیه ، فالعقول توجب بطلان هذا الخبر . فان كان الشئ يعلم انه ضرورى فی نفس ذاته ببداية العقول ، كالحکم بان الكل اعظم من جزوه ، او كالحکم بان الاشياء التى كل واحد مساولشئ واحد بعينه هى متساوية ، فورد خبر يتضمن ان الكل ليس اعظم من جزوه ، او ان الاشياء التى كل واحد منها مساولشئ واحد بعينه لست متساوية ، او يتضمن امكان الایوجد كل واحد من هاذين كذلك ؛ فالعقل ببديته يرد كل واحد من هاذين الخبرين : اذ كان عالما ببديته بصحة نقيض كل واحد منها .

وان كان الشئ يعلم ان ضرورى فی نفس ذاته لابداية العقول ، بل يعلم انه كذلك باستنباط و برهان ، مثال ذلك العلم بان كل ضلعين [۳۸ پ] من اضلاع مثلث مستقيم الخطوط اعظم من الضلع الباقي ، فان هذا يعلم انه كذلك ببرهان . فان ورد خبر يتضمن ان ضلعين من اضلاع مثلث مستقيم الخطوط هما اصغر من الضلع الباقي او مساويان للضلع الباقي ؛ فان العقل يرد هذا الخبر ، لان البرهان قد اوضح نقيضه .

وكذلك يجرى الامر فيما هو ممتنع الوجود ، حتى انه لا يمكن ان يوجد البتة ، فان هدامته ما يعلم انه ممتنع ان يوجد البتة ببداية العقول ، ومنه ما يعلم انه كذلك بضرب من الاستنباط و البرهان . فان ورد خبراً متضمناً لامكان وجود ما هذا حكمه ، او ضرورية وجود ما هذا حكمه ، فالعقل يرد ذلك الخبر اما بالبديهة و اما بان البرهان قد اثبت نقيضه .

فهذا ما يقال فى الاخبار الواردة عن الامور الضرورية الوجود او الممتنعة الوجود .

فاما ما كان من الامور ممكن الوجود ، فما كان منها محسوساً و حاضراً لدينا بحواسنا عند تمكنا من ادراكه ؛ تقرر فى نفوسنا صحة صحبه و سقم سقيمه ، وان كان حاضر لدينا و حواسنا غير متكمنه من ادراكه ، و رمنا ادراكه ؛ تلطفنا فى التوصل الى ادراكه حساً .

و ما كان منها غير محسوس لنا ، فهذا اما ان يكون في نفسه غير محسوس ، بل يتوصل الى العلم به بضرب من الاستدلال على صحته ان كان صحيحا ، او سقمه ان كان سقيما ؛ فالعقل يحصل احد الجازين فيه بضرب من الاستدلال .

مثال ذلك انه لا يعلم بالحواس ان هذا المريض ينفعه الفصد او لا ينفعه الفصد ، بل العقل يجوز في اول الامر ان يكون النافع له احد هاذين ، فاما ان يعلم ان احد هاذين الممكنين نافع لهذا المريض ، فهو من الامور الممكنة عند من هو غير عالم بصناعته الطب المدركة لاحسا ، بل هو مما يستنبط بدليل ماخوذ من صناعة الطب . و ظاهر من هذا ونظيره ، ان المعول على تحصيل احد الجازين فيه انما هو موقف على ما يخرج الدليل العقلي من ذلك .

و اما ان يكون في نفسه محسوسا الا انه غير حاضر لنا ، و هو مما قد كان و فقد و لم يحضر وجوده متبالفا البتة ؛ فيحتاج في ان يعلم في ذلك ان رمنا علمه الى خبر يحجج . و هذا اما ان يكون خبر امستفيضا لا يحسن بمن عرف استفاضته التصديق به ، و اما ان يكون خبرا قويا في اصله ، و يبقى على قوته على ما ذكر ، و اما ان يكون خبرا قويا في اصله و يبقى قو [ته ثم] يضعف و يعلم ان قد كان في اصله قويا ، و اما خبرا يدل الدليل العقلي على صحته .

و قد ظهر من هذا الكلام ان الخبر الذي يحجج ينقسم اربعة اقسام : احدها ما كان عندنا كثيرة لا تقصد في الاخبار به اثبات شي تروم اثباته به ، و لا تبطل شي تروم ابطاله به .

و آخر منها ما كان في الاصل قويا و بقي على قوته .
و آخر منها ما كان في الاصل قويا وضعف ، و علم انه قد كان في الاصل قويا . و هذه ظاهر من امرها انها مستغنية عن دليل عقلي يدل [على]

صحة واحد واحدمنها حتى يصدق بكل واحدمنها .

و آخر منها ما يحتاج في التصديق به الى دليل عقلي يدل على صحته .
فهذا الصنف من اصناف الخبر الذي يحجج . فيجب علينا لتتميم قولنا هذا
الى ان نخبر عن المقدمات التي منها يولف الدليل العقلي الذي يدل على
صحة هذا الصنف من الاخبار ، وتبين بعد ذلك كيف صار الامر على ما ذكر
من احوال هذه المقدمات .

فنقول : اما الاخبار عن هذه المقدمات ، فيكون على العموم وعلى
الخصوص . اما على العموم فان هذه المقدمات يجب ان يكون ماخوذة اما
من اخبار مستفيضة عند امم كثيرة على النحو المذكور ، و اما من اخبار
تنتهي على طريق التحليل الى هذه الاخبار ، و اما من اخبار هي في الاصل
قوية و يبقى على قوتها ، و اما من اخبار ينحل الى هذه ، و اما من اخبار
قد كانت قوية و ضعف ، و علم انها قد كانت في الاصل قوية و ضعف ، و اما
من اخبار تنحل الى هذه .

و اما على الخصوص فهي التي تكون في علم علم و صناعة و
صناعة و شريعة شريعة .

و المقدمات التي تولف منها دليل يدل على صحة واحد من هذه
الاخبار المشكوك في صحته ، هي ماخوذة اما من اخبار مستفيضة عند جميع
اهل ذلك العلم او تلك الصناعة او تلك الشريعة ، او عند اكثرهم ، او
عند المشهورين جدا منهم ، او عند ذوى النباهة منهم ؛ و اما من اخبار تنحل
الى اخبار مستفيضة عند جميع هاولاي ، او عند اكثرهم ، او عند المشهورين
جدا منهم ، او عند ذوى النباهة منهم .

و اما كيف صار الامر كذلك اعني انه على هاذين النحوين مسن
العموم و الخصوص المذكورين هاهنا . يجب ان يوجد المقدمات التي
يولف منها دليل يدل على صحة واحد من هذه الاخبار المشكوك في

صحته ، فيبين من النظائر هكذا ، هو ظاهر انا اذا اردنا ان نبين شيئاً من الاعداد مشكوكا في صحته ، انما يولف الدليل على صحته ، اما من مقدمات اول ما خوذة من صناعة العدد ، و اما من مقدمات تنتهي على طريق التحليل الى هذه المقدمات ، لامن مقدمات ما خوذة [٣٩ پ] من صناعة الطب او من صناعة النجوم .

وكذلك اذا اردنا ان نبين شيئا مشكوكا في صحته من الهندسيات انما يولف الدليل على صحته ، اما من مقدمات اول ما خوذة من صناعة الهندسة ، و اما من مقدمات تنحل الى هذه المقدمات ، لامن مقدمات ما خوذة من صناعة النجوم او من صناعة الطب .

وكذلك اذا اردنا ان نبين شيئا مشكوكا في صحته من الاخبار ، فيجب ان يولف الدليل على صحته ، اما من مقدمات ما خوذة من اخبار مستفيضة ، عندنا من كثيرة على النحو المذكور ، و اما من اخبار تنتهي على طريق التحليل الى هذه . و باقى ما قيل في ذلك بالواجب صار ذلك كذلك .

و ذلك ان المقدمات الماخوذة في تبين كل مطلوب يجب ان تكون مناسبة لذلك المطلوب ، فالمقدمات الماخوذة في تبين شئ من الاخبار يجب ان يكون ايضاً ما خوذة من الاخبار على الانحاء المقدم ذكرها . فهذا ما اقوله في المقدمات التي تولف منها الدليل على ما يشك في صحته من هذه الاخبار و في تبين [انه] كيف صار ذلك كذلك .

و قد ظهر من هذا الكلام ان هذا الخبر الذي يستنبط حكمه في الصحة بدليل عقلي ، يجب الا يراعى في صحته امر الكثرة المخبرة به . و لذلك لو قدرنا اننا قد عاصرنا الكثرة التي منها نشأ هذا الخبر وهي مخبرة لنا بان حكم هذا الخبر هو الحكم الذي كشفه لنا الدليل العقلي عن حكمه . لما زادنا يقينا في ان حكم هذا الخبر هو الحكم الذي قد كشفه لنا الدليل العقلي عن حكمه ، لان الدليل العقلي قد كشف لنا ان هذا الحكم هو حكم هذا الخبر . و لو قدرنا ايضاً قد عاصرنا الكثرة . وهي ممسكة عن اخبار

بهذا الخبر اصلا ، لما اضعف ذلك يقيناً ان هذا هو حكم هذا الخبر ، لان الدليل العقلي فيه وثق لنا ان هذا الخبر هذا حكمه . ولو قدرنا اننا قد عاصرنا تلك الكثرة ، وهي مخبرة لنا بان حكم هذا الخبر بصد ما اظهره لنا الدليل العقلي من امره ؛ لقد كنا نوافقها موافقة تقضى بها الى انها متزيدة في اخبارها لنا بما اخبرتنا به من امر هذا الخبر . وكان ذلك كذلك ، لان الدليل العقلي قد كشف لنا ان حكم هذا الخبر هو مقابل لما اخبرتنا به تلك الكثرة

وقد تبين ايضا ان هذا الذي بيناه والطريق الذي نهجناه في استنباط صحة الخبر الذي يتشكك في صحته ، هو شئ يجب ان يعول عليه ويصغى اليه ، و هو ايضا مبين لما يقوله قوم يرومون ان يبينوا هذا الخبر بطريق آخر ، و هو الا يزيد واشتياً على ان يزعموا ان سلفهم القريب منهم نقل اليهم عن سلفه القريب منه و هذا عن سلفه القريب [٤٠ ر] منه الى ان ينتهوا الى الكثرة التي منها نشأ هذا الخبر ، و يزعمون ان هذه الكثرة نقلت الى خلفها ، هذا الخلف نقل الى خلفه ، و هكذا جرى الامر الى ان انتهى النقل اليهم .

فان هذه دعوى يتمكن من التفوه بها كل من يزعم ان له نقلاً . و ايضا فان هذا القول هو داخل في معنى التقليد ، و خارج عما يوجب النظر السديد . و ايضا فانه كما ان فرع تلك الكثرة التي منها نشأ هذا الخبر مشكوك في قوله ، لانه متهم بالتعصب ، و ان هذا الخبر نشأ فيه بالتشاعر ؛ كذلك يجب ان يكون تلك الكثرة التي منها نشأ هذا الخبر مشكوك في قولها ، و كما احتاج خبر الفرع الى دليل عقلي يدل على صحته ، كذلك لا يحتاج خبر الاصل الى دليل عقلي يدل على صحته .

فاذ قد بينا اي الاخبار التي يخبر بها كثيرون يجب العدول عن التصديق به (ا) ، و ايها يجب التصديق به لامحالة (ب) ، و ايها يجب التوقف عن التصديق به الى ان يدل دليل عقلي على صحته (ج) . و اي المقدمات يجب

ان تؤخذ في صحة مايراد تبينه من الخبر المشكوك في صحته (د) ، وكيف صار ذلك كذلك (هـ) ، وتبين بتبين هذا ان هذا هو الذي يجب ان يعول عليه ، و يصفى اليه في تبين صحة مايشكك في صحته من الاخبار المشكوك في صحته (و) ؛

فلتختتم كلامنا بهذا بحمد الله ، و الثناء عليه وله ، ذى الجود و الحكمة و الحول ، ولى العدل و واجب العقل . الحمد لله كثير ادايماً خالصا كما هو له اهل .

نجز كتاب الحسن بن سهل بن الشمخ بن غالب : في اصناف الاخبار التي يخبر بها كثرة ، ايها يجب العدول عن التصديق به ، وايها يجب التصديق به ، وايها يجب ان يتوقف عن التصديق به . والحمد لله دايماً ، و به استعين .